بسم الله الرحمن الرحيم

مجمع الفقه الإسلامي- الهند
Islamic Fiqh Academy (India)

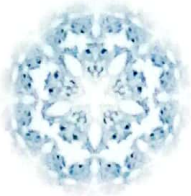

مجلة المدوَّنة
فصلية شرعية محكمة

إفادة نشر

رقم: 45/17

فضيلة الدكتور/ عز الدين بن محمد حدو، المحترم

haddouazeddin123@gmail.com

باحث في علوم القرآن وعلوم التربية، وأستاذ مؤقت بالمدرسة العليا للتربية والتكوين بجامعة محمد الأول - المغرب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

فنفيدكم بأن بحثكم الموسوم بـ: «منهج الاستدلال وتوجيه الأقوال عند علماء التفسير وأهميته في الدرس التفسيري» قد حُكِّم تحكيمًا علميًّا، وأُجيز للنشر في العدد رقم (41) المقرَّر صدوره في شهر ذي الحجة 1445هـ، الموافق لشهر يوليو 2024م إن شاء الله تعالى.

ولفضيلتكم فائق الشكر والتقدير؛ لمشاركتكم القيمة وتعاونكم المثمر.

في: 1445/11/01هـ

2024/05/09م

توقيع:

مجمع الفقه الإسلامي بالهند مسجل تحت رقم 4695/4/7017/90
Islamic Fiqh Academy
161-F, Jogabai, Post Box No: 9746, Jamia Nagar, New Delhi-110025, India
https://www.ifa-india.org/
www.facebook.com/magalmodawana
https://twitter.com/magalmodawana
magalmodawana@gmail.com
editorial.section.almodawwana@gmail.com
ISSN: 2349-1884

Scanné avec CamScanner

مجلة المدونة

مجلة عالمية فصلية محكّمة
تعنى بالدراسات والأبحاث الشرعية
تصدر عن مجمع الفقه الإسلامي بالهند
السنة الحادية عشرة، العدد (41)
ذو الحجة 1445هـ/ يوليو 2024م

مجلة حاصلة على معامل التأثير العربي
ومعامل التأثير أرسيف (Arcif)
الترقيم الدولي (ISSN) 2349-1884

مجلة المدونة

مجلة عالميَّة فصليَّة محكَّمة

تعنى بالدراسات والأبحاث الشرعية

تصدر عن مجمع الفقه الإسلامي بالهند

AL-MODAWWANA

International quarterly Refereed journal
It is concerned with Islamic studies and research
Issued by Islamic Fiqh Academy (India)

الطبع: مؤسسة إيفا للطبع والنشر، نيودلهي- الهند. النشروالتوزيع: مجمع الفقه الإسلامي بالهند.

مجمع الفقه الإسلامي بالهند مسجل تحت رقم: 90/7017/4/4695

العنوان: مجمع الفقه الإسلامي، 161 ايف، جوغابائي، ص.ب. 9746 جامعة نغر، نيودلهي ـ 110025، الهند.

الموقع الرسمي للمجمع

http://www.ifa-india.org/

الحسابات الرسمية للمجلة على مو اقع التواصل الاجتماعي

www.facebook.com/magalmodawana

www.twitter.com/magalmodawana

البريد الإلكتروني لرئاسة التحرير: magalmodawana@gmail.com

البريد الإلكتروني للنشروالتحرير: editorial.section.almodawwana@gmail.com

رقم الإيداع الدولي للمجلة: ISSN: 2349-1884

قواعد البيانات العالمية المصنفة فيها مجلة المدونة:

- دار المنظومة «الرياض- المملكة العربية السعودية».

http://mandumah.com/islamicinfojournals No. 560

- منصة المنهل الدولية «الإمارات العربية المتحدة».

https://www.almanhal.com/ar/Collection/TitlesList/42/2

- قاعدة بيانات معرفة «عمان- الأردن».

https://search.emarefa.net/ar/detail/BIM-708017

المسئول الشرفي

الشيخ أمين عيسى العثماني (رحمه الله)

المشرف العام

العلامة خالد سيف الله الرحماني

الأمين العام لمجمع الفقه الإسلامي بالهند، ورئيس المعهد العالي الإسلامي بحيدر آباد – الهند

fiqhacademy@gmail.com

رئيس التحرير

الأستاذ الدكتور رشيد محمد كهوس

أستاذ السيرة والسنن الإلهية والفكر الإسلامي بجامعة عبدالمالك السعدي بتطوان – المغرب

magalmodawana@gmail.com

مدير التحرير

الأستاذ الدكتور هشام يسري محمد العربي

أستاذ الفقه المقارن المشارك بجامعة نجران سابقًا، والأستاذ بجامعتي الفرقان الإسلامية وأكاديميون العالمية – مصر

editorial.section.almodawwana@gmail.com

أعضاء هيئة التحرير

الاسم	الوظيفة وجهة العمل	الإيميل
أ.د. إبراهيم رحماني	أستاذ الفقه المقارن وأصول الفقه، وعميد كلية العلوم الإسلامية بجامعة الوادي – الجزائر	rahmani39000@gmail.com
أ. د. بلخير عمراني	أستاذ العقيدة ومقارنة الأديان بمركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة بالأغواط– الجزائر	omranibelkheir@gmail.com
أ. د. الزبير درغازي	أستاذ العقيدة وعلم الكلام بجامعة عبدالمالك السعدي بتطوان – المغرب	zoubirder@gmail.com
أ.د. محمد عمر عابدين الرحماني	عضو مجمع الفقه الإسلامي بالهند، ونائب رئيس المعهد العالي الإسلامي بحيدر آباد – الهند	Omarabedeen@gmail.com
أ.د. محمود سعد مهدي الساهي	أستاذ الفقه المقارن المشارك بجامعة نجران سابقًا، والأستاذ بالجامعة الإسلامية ببروكسل – مصر	msmu@msn.com
أ.دة. نورة بن حسن	أستاذ الكتاب والسنة بجامعة باتنة١– الجزائر	nourabenhacene@yahoo.fr
أ.د. ياسر محمد طرشاني	أستاذ أصول الفقه ومقاصد الشريعة بجامعة المدينة العالمية – ماليزيا	dyaser201482@gmail.com

الهيئة العلمية الاستشارية

الشيخ نعمة الله الأعظمي.....الهند
الشيخ بدر الحسن القاسمي .....الهند
الشيخ حذيفة الوستانوي.....الهند
أ.د. عبيدالرحمن الطيب.....الهند
أ.د. إبراهيم رحماني.....الجزائر
أ.د. هشام يسري محمد العربي.....مصر
أ.د. أبو بكر عبدالمقصود كامل .....مصر
أ.د. أنور غيتسيتش.....صربيا
أ.د. أيمن حمزة عبدالحميد إبراهيم .....مصر
أ.د. رمضان خميس زكي الغريب.....قطر
أ.د. ياسر محمد طرشاني.....ماليزيا
أ.د. بلخير عمراني .....الجزائر
أ.د. صالح حسين الرقب .....فلسطين
د. محمد شادي كسكين .....السويد
أ.د. عبدالرحمن مايدي.....الجزائر
أ.د. محماد محمد رفيع .....المغرب
أ.د. رحيم حلو البهادلي.....العراق
أ.د. محمود سعد مهدي الساهي.....مصر
أ.د. رقية طه جابر العلواني .....البحرين
أ.د. علي أحمد علي سالم فرحات.....مصر
أ.د. سميرة عبدالله الرفاعي.....الأردن
أ.د. محمد عبداللطيف البنا.....السعودية
أ.د. بلخير هانم .....المغرب
أ.د. حسين أحمد عبدالغني سمرة..... مصر
أ.د. نعيمة رحماني .....الجزائر
أ.د. منصور محمد أحمد يوسف.....مصر
د. مصطفى أحمد الحكيم.....المغرب
أ.د. جيهان الطاهر محمد عبدالحليم.....مصر
أ.د. سلام عبود حسن.....العراق

هيئة التحكيم

أولًا: الفقه وأصوله

أ.د/ إبراهيم رحماني	الجزائر	أ.د/ عبدالقادر مهاوات	الجزائر
أ.د/ إبراهيم رشاد صبري	مصر	أ.د/ علي أحمد علي سالم فرحات	مصر
أ.د/ أبو بكر لشهب	الجزائر	أ.د/ علي عبدالقادر عثمان	مصر
أ.د/ أحمد بشناق	الإمارات	أ.د/ علي عبده محمد علي عتمان	مصر
أ.د/ أسعد عبدالغني الكفراوي	مصر	أ.د/ عماد حمدي إبراهيم	الإمارات
أ.د/ أيمن حمزة عبدالحميد إبراهيم	مصر	أ.دة/ فريدة صادق زوزو	الجزائر
أ.د/ أيمن فوزي محمد المستكاوي	مصر	أ.د/ قندوز ماحي الندرومي	الجزائر
أ.د/ بنعمر لخصاصي	المغرب	أ.د/ محماد محمد رفيع	المغرب
أ.د/ بومدين بلختير	الجزائر	أ.د/ محمد إلياس المراكشي	المغرب
أ.د/ تشوار جيلالي	الجزائر	أ.د/ محمد بلعلياء	الجزائر
أ.دة/ جيهان الطاهر محمد عبدالحليم	مصر	أ.د/ محمد عبداللطيف البنا	السعودية
أ.د/ حساني محمد نور	مصر	أ.د/ محمد عبدالله ثابت شبالة	السعودية
أ.د/ خالد تواتي	الجزائر	أ.د/ محمد فتح الله النشار	مصر
أ.د/ خالد حمدي عبدالكريم	مصر	أ.د/ محمد فتحي العتربي	ماليزيا
أ.د/ ديارا سياك	ساحل العاج	أ.د/ محمود سعد مهدي الساهي	مصر
أ.دة/ زينب عبدالسلام أبو الفضل	مصر	أ.د/ مراد محمود حيدر	مصر
أ.دة/ سامية بن قوية	الجزائر	أ.د/ مرفق ناجي مصلح ياسين	السعودية
أ.دة/ سعاد محمد عبدالجواد بلتاجي	مصر	أ.د/ مسعود صبري إبراهيم	الكويت
أ.د/ عبدالحق حميش	الجزائر	أ.د/ نور الدين عباسي	الجزائر
أ.د/ عبدالرحمن السنوسي	الجزائر	أ.د/ هشام يسري محمد العربي	مصر
أ.د/ عبدالسلام عبدالفتاح العتيق	مصر	أ.د/ وصفي عاشور أبو زيد	تركيا
أ.د/ عبدالقادر أحنوت	المغرب	أ.د/ وليد بن علي الحسين	السعودية
أ.د/ عبدالقادر حوبه	الجزائر	أ.د/ ياسر محمد طرشاني	ماليزيا

ثانيًا: التفسير وعلوم القرآن			
أ.د/ أحمد الفَقيري	المغرب	أ.د/ رمضان خميس زكي الغريب	قطر
أ.د/ أيمن صبحي صديق	مصر	أ.د/ زياد عبدالرحمن الرواشدة	تركيا
أ.دة/ حبيبة شهرة	الجزائر	أ.د/ عبدالحميد محمود البطاوي	مصر
أ.د/ حمزة بوخزنة	الجزائر	أ.د/ عبدالفتاح خضر	مصر
أ.د/ خالد نبوي سليمان حجاج	مصر	أ.د/ عبدالكريم بوغزالة	الجزائر
أ.دة/ رشيدة بوخبرة	المغرب	أ.د/ فراس يحيى عبدالجليل	العراق
أ.د/ رضوان جمال يوسف الأطرش	ماليزيا	أ.دة/ نورة بن حسن	الجزائر
أ.دة/ رقية طه جابر العلواني	البحرين		

ثالثًا: الحديث وعلومه			
أ.د/ أحمد أشرف عمر لبي	السعودية	أ.د/ مختار نصيرة	الجزائر
أ.د/ الأمين أقريوار	المغرب	أ.د/ مصطفى أزرياح	المغرب
أ.د/ حياتي يلماز	تركيا	أ.د/ منصور محمد أحمد يوسف	مصر
أ.د/ عبدالعزيز دخان	الإمارات	أ.دة/ نماء محمد البنا	الأردن
أ.د/ محمد عبدالرزاق أسود	السعودية	أ.د/ يوسف عبداللاوي	الجزائر
أ.د/ محمد عبدالكريم الحنبرجي	الأردن		

رابعًا: العقيدة والأديان والمذاهب الفكرية			
أ.د/ أبو بكر عبدالمقصود كامل	مصر	أ.د/ صالح نعمان	الجزائر
أ.د/ أحمد الفراك	المغرب	أ.د/ عادل أمين حافظ	مصر
أ.د/ أحمد محمد زايد	قطر	د/ عبدالكريم القلالي	المغرب
أ.د/ بلخير عمراني	الجزائر	أ.د/ علي إسماعيل الجدة	مصر
أ.د/ الزبير درغازي	المغرب	أ.د/ عمر مبركي	المغرب
أ.د/ صالح حسين الرقب	فلسطين	أ.د/ محمد محمد صالحين	مصر

خامسًا: السيرة والتاريخ والحضارة والفكر الإسلامي			
أ.د/ الجباري بن بشير عثماني	الجزائر	أ.د/ محمد علي دبور	مصر
أ.د/ رشيد محمد كهوس	المغرب	أ.د/ نجيب بن خيرة	الإمارات
د/ عمر بن سكا	المغرب	أ.د/ هشام عطية السيسي	مصر
أ.د/ محمد علا	المغرب	أ.دة/ نعيمة رحماني	الجزائر

سادسًا: التربية الإسلامية والأسرة			
دة/ أسماء خليفة الشبول	الأردن	أ.د/ محمود خليل صالح أبو دف	فلسطين

سابعًا: اللغة العربية			
دة/ زهراء علي دخيل	لبنان	أ.د/ يوسف خلف محل	العراق

* الأسماء مرتبة هجائيًّا، وموزعة حسب التخصص، ولا دخل لمكانة أصحابها في الترتيب.

فهرس المحتويات

عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
كلمة التحرير	أ.د/ هشام العربي	١٦
الفقه وأصوله		
جمعية الموظفين بين المجيزين والمانعين	محمد بن أحمد اليعقوبي	١٩
الاستدلال الفقهي الفاسد وأثره في المالية الإسلامية	عبدالرقيب داود الآرتوجي	٤٣
نسخ القرآن بالسنة والسنة بالقرآن «دراسة أصولية مقارنة»	أ.د/ أنس خالد الشبيب	٨٩
ظهور المذهب الحنبلي وانتشاره في القرن الرابع الهجري «دراسة تاريخية تحليلية»	أ.د/ هشام يسري محمد العربي	١٢٣
التفسير وعلوم القرآن		
منهج الاستدلال وتوجيه الأقوال عند علماء التفسير وأهميته في الدرس التفسيري	د/ عز الدين بن محمد حدو	١٦٨
الفكر الإسلامي المعاصر والثقافة الإسلامية		
دور السلوك النبوي في تعزيز القيم الإسلامية المتعلقة بالمشاعر الإنسانية «دراسة تحليلية تطبيقية»	أ.د/ أحمد عبدالله صلاح	٢٠٥
النموذج الأخلاقي لبناء شخصية المراهق في الإسلام «رؤية معاصرة»	أ.دة/ هيام عباس عبدالعال محمود	٢٤٧
الذكاء الاصطناعي وأثره في دعم الأمن الفكري «في ضوء رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠»	أ.د/ محمد بن سرار اليامي	٢٨٦

التفسير
وعلوم القرآن

منهج الاستدلال وتوجيه الأقوال عند علماء التفسير وأهميته في الدرس التفسيري

الدكتور/ عز الدين بن محمد حدو

باحث في علوم القرآن وعلوم التربية

أستاذ مؤقت بالمدرسة العليا للتربية والتكوين، جامعة محمد الأول– المغرب

haddouazeddin123@gmail.com

تاريخ إرسال البحث للمجلة 2024/01/22 تاريخ قبول البحث 2024/05/09

تاريخ نشر البحث 2024/07/01

ملخص البحث:

تناولت الدراسة بيان طبيعة منهج علماء علم التفسير في بيان المعاني القرآنية وعرضها ومناقشتها، من خلال الاستدلال والتوجيه، مع الإشارة إلى أهمية إدراج هذا المنهج ضمن الدرس التفسيري، وذلك لما بين منهج العلم ومنهاج تدريسه من علاقة تأثرية. وقد انتظم الكلام في مقدمة وثلاثة مباحث، أفردت المبحث الأوّل للحديث عن الاستدلال في علم التفسير، أما المبحث الثاني فخصصته للبحث في خاصية التوجيه التي وظّفها علماء التفسير في توجيه الأقوال التفسيرية، وفي المبحث الأخير أشرت إلى أهمية استحضار هذه المناهج ضمن الدرس التفسيري. وقد خلصت الدراسة إلى أن علماء التفسير عبر تاريخ العلوم الشرعية وتطورها استطاعوا بناء بعد منهجي أسهم في تأسيس منهجية رصينة لتسيج عملية فهم النص القرآني، وتحصينها من الزيغ والانحراف. وأوصت بأهمية استحضارها ضمن المنهاج الدراسي لعلم التفسير، لما لها من أثر كبير في تمكين الطالب من التدرج في تحصيل الملكة التفسيرية، وإكسابه مهارات الفهم، والتعليل، والاستنباط، والترجيح.

الكلمات المفتاحية: منهج، استدلال، توجيه، علم التفسير، التدريس.

Abstract:

The method of inference and guidance of statements according to the scholars of interpretation

By
Dr. Haddou Azeddin

Researcher in Qur'anic sciences and educational sciences
Temporary professor at the Higher School of Education and Training- Mohammed I University, Morocco
haddouazeddin123@gmail.com

The study addressed the presentation of the nature of the methodology of scholars of exegesis in constructing, presenting, and discussing interpretative knowledge through evidence and guidance, while emphasizing the importance of integrating this methodology within the interpretive lesson, due to the interdependent relationship between the methodology of the science and the teaching curriculum, which has a significant impact. The discourse was organized into an introduction and three chapters. The first chapter focused on discussing evidence in the science of exegesis, while the second chapter was dedicated to examining the guidance feature employed by exegetes in directing interpretive statements. In the final chapter, the study highlighted the importance of incorporating these methodologies within the curriculum of the science of exegesis. The study concluded that throughout the history and development of religious sciences, exegetes were able to construct a systematic approach that contributed to establishing a rigorous methodology for interpreting the

Quranic text, safeguarding it from deviation and distortion. It recommended the importance of integrating these methodologies into the curriculum of the science of exegesis, as they greatly impact the student's ability to progress in acquiring interpretive proficiency and acquiring skills in understanding, justifying, deducing, and prioritizing.

Key words: Methodology, Inference, Guidance, Science of Interpretation, Teaching.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

فإنّ البحث في منهج بناء المعرفة في العلوم الشرعية يعتبر عملا له أهميته المعرفية والتدريسية في النهوض بهذه العلوم، وتسييج عملية فهم النص الشرعي، لكونها علوم تتمحور حول النص الشرعي بنوعيه. فعلى المستوى المعرفي يمكننا البحث من اكتشاف منهجية بناء المعاني وعرضها ومناقشتها. أما على المستوى التدريسي فتأتي ضرورة البحث في ذلك لما بين منهج العلم ومنهاج تدريسه من علاقة تأثرية وطيدة، فمنهج العلم غالبا ما يطبع منهج التدريس؛ ولذلك ينبغي أن ننطلق في تدريس العلم من خصائص منهجه الذي تأسس عليه، حتى تكون مخرجات هذا المنهاج محققة لمقصد العلم ووظيفته.

ولذلك خصصنا هذه الورقة العلمية للبحث في إبستمولوجية علم التفسير نتتبع فيها منهج التفسير عند علمائه، من خلال الاستدلال والتوجيه، وكيف وظفوه في استنباط الحقائق والفهوم والمعاني القرآنية؟ وما القواعد التي تأسس عليها منهج التفسير عندهم؟ وما أهميته على مستوى منهاج الدرس التفسيري الجامعي خاصة؟

كما يسعفنا هذا التتبع في الكشف عن وجوه وحقيقة الاختلافات بين المفسرين عبر تاريخ العلم، فـ"الطرق العلمية أو الأساليب تصبح علامة أو سمة للجيل العلمي الذي يستخدمها... وهنا

فقط تصبح الطريقة العلمية علامة مميزة للأفكار العلمية من جيل إلى آخر؛ مما يكشف عن نمو وتواصل زخم أفكاره، وتتابعها بصورة تؤدي إلى وظائف جديدة، تكشف من خلال التطبيقات العلمية في الحياة"[1].

مشكلة البحث:

اختلاف منهج العلماء سواء القدماء أو في القراءات المعاصرة للقرآن الكريم في التفسير (باعتباره عملية لبيان المعنى القرآني)، وبالتالي نحتاج البحث عن خصائص منهج التفسير، والوقوف عند أصوله وقواعده، حتى يتسنى لنا الجمع بين إمكانية الاجتهاد البشري لفهم النص القرآني، وتأسيس ذلك على منهج يعصم من الضلال والتجني عليه. وعلاوة على ذلك فالدرس التفسيري المعاصر يعاني مجموعة من الصعوبات يأتي على رأسها عدم تمكين الطالب من منهجية بناء المعرفة التفسيرية والاقتصار في ذلك على مداخل ومباحث نظرية فقط.

ومن هنا تروم هذه الدراسة الإجابة عن التساؤلات التالية:

١. ما منهج علماء التفسير في الاستدلال على المعاني القرآنية؟
٢. وما منهجهم في توجيه الأقوال التفسيرية؟
٣. وما أثر هذا المنهج على تدريس علم التفسير؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق الأهداف العلمية التالية:

١. بيان منهج علماء التفسير في توظيف خاصية الاستدلال في إنتاج المعنى القرآني.
٢. إبراز طريقة علماء التفسير في توجيه الأقوال التفسيرية.
٣. التنبيه إلى أهمية استحضار هذه المناهج ضمن الدرس التفسيري.

منهج البحث وإجراءاته:

يسعى هذا البحث إلى رصد منهج الاستدلال وتوجيه الأقوال في علم التفسير وأهميته في عملية تدريسه، لذلك اعتمدت في دراسة قضاياه على: الوصف والتحليل، وهو المنهج الذي أقف به

(١) مدخل علمي في الأصول النظرية لدراسة العلم العربي، لماهر عبدالقادر علي، ص ٢١-٢٢.

على منهج علماء التفسير وتتبعه من خلال المدونات التفسيرية، ومدونات علوم القرآن، مبيّنًا من خلاله أهمية استحضاره في منهاج التدريس.

ولضمان الوصول إلى نتائج دقيقة تم توظيف المنهج المذكور في الإجراءات الآتية:

- تعريف الاستدلال وبيان أوجه توظيفه عند علماء التفسير.
- الوقوف عند معنى التوجيه ونشأته ضمن حقل التفسير، ثم بيان منهج علماء التفسير في توظيفه لتوجيه الأقوال التفسيرية.
- بيان أهمية استحضار منهج الاستدلال والتوجيه ضمن الدرس التفسيري.

الدراسات السابقة:

أما الدراسات السابقة التي يمكن أن نتحدث عنها في إطار موضوع هذا البحث، فعلى أهمية البحث في مناهج العلماء في العلوم الشرعية وضرورتها، إلا أن هذه الدراسات- حسب ما انتهى إليه بحثنا- تكاد تكون منعدمة باستثناء دراستين:

الأولى: موسومة بـ: الاستدلال في التفسير دراسة في منهج ابن جرير الطبري في الاستدلال على المعاني، وأصلها رسالة دكتوراه، أعدَّها الباحث/ نايف بن سعيد بن جمعان الزهراني، نوقشت عام ١٤٣٤هـ بقسم الكتاب والسُّنة، بكلية أصول الدين، بجامعة أم القرى، بمكة المكرمة. وهي دراسة تحدث فيها صاحبها عن الاستدلال على المعاني في التفسير من خلال تفسير: "جامع البيان عن تأويل آي القرآن لابن جرير الطبري"، فتناولَتْ أدلة المعاني عند ابن جرير، وأوضحَتْ منهجه في ترتيبها، كما بيّنتْ منهجه في الاستدلال على المعاني عنده.

والثانية: موسومة بـ: "صناعة التفكير في علم التفسير"، وهي دراسة مهمة صدرت عن مركز تكوين للدراسات والأبحاث بالمملكة العربية السعودية سنة ١٤٤٠هـ، وهي مؤلف جماعي ضمّنه أصحابه أربعة أبحاث ناقش أساسيات عامة في علم التفسير.

وكلا الدراستين مهمتين في بابهما، وتأتي دراستنا مكملة ومدعّمة لمناقشة منهج صناعة المعرفة الشرعية، مع تميزها وتفردها بربط منهج العلم بمنهاج تدريسه.

خطة البحث:

تم تقسيم الدراسة إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة، ففي المقدمة تم الحديث عن أهمية الدراسة ومشكلتها، وأهدافها، ومنهجها، والدراسات السابقة وخطة البحث.

أما المباحث الثلاثة فقد تم تقسيمها على النحو التالي:

المبحث الأوّل: منهج علماء التفسير في الاستدلال على المعاني القرآنية وتحقيقها.

المطلب الأوّل: في مفهوم الاستدلال.

المطلب الثاني: الاستدلال بالأدلّة النقلية.

المطلب الثالث: الاستدلال بالأدلّة العقلية.

المبحث الثاني: منهج علماء التفسير في توجيه الأقوال التفسيرية.

المطلب الأول: التوجيه ونشأته.

المطلب الثاني: ضوابط التوجيه.

المبحث الثالث: أهمية استحضار مناهج التفسير في الدرس التفسيري.

الخاتمة: وفيها النتائج التي توصلت إليها الدراسة وتوصياتها.

* * *

المبحث الأوّل: منهج علماء التفسير في الاستدلال على المعاني القرآنية وتحقيقها

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأوّل: في مفهوم الاستدلال.

المطلب الثاني: الأدلّة النقلية.

المطلب الثالث: الأدلّة العقلية.

المطلب الأوّل: في مفهوم الاستدلال:

الدليل في اللغة هو: "ما يستدل به، والدليل الدال، وقد دلّه على الطريق يدله دلالة ودِلالة ودُلولة"[(١)]. "والدال واللام أصلان: أحدهما: إبانة الشيء بأمارة تتعلمها، والآخر: اضطراب في الشيء، فالأول قولهم: دللت فلانا على الطريق، والدليل: الأمارة في الشيء، وهو بين الدِّلالة والدَّلالة"[(٢)].

(١) تاج اللغة، لأبي نصر إسماعيل الجوهري، فصل الدال، دلل، ج ٤، ص ٢٥.

(٢) مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس، باب الدال وما بعدها في المضاعف والمطابق، دل، ج ٢، ص ٢٥٩-٢٦٠.

وفي الاصطلاح هو: "تقرير الدليل لإثبات المدلول، سواء كان ذلك من الأثر إلى المؤثر أو العكس، أو من أحد الأثرين إلى الآخر"(١)، وهو مصطلح خاص في عدد من العلوم كالفقه وأصوله، وعلم الكلام، والمنطق.

فالاستدلال إذا: عملية عقلية، لا يصل فيها العقل إلى معرفة حكم معين إلا "انطلاقا من معرف أو معرفة سابقة، أي أنه استنباط أمر من أمر آخر أو عدة أمور أخرى، وهذا مثل استدلال الرياضي بعمليات حسابية، أو مثل القاضي الذي يستدل اعتمادا على أقوال أو آثار القضية وملابساتها للوصول للحكم"(٢).

وعلم التفسير منذ نشأته كان قائما على نظرية جليلة، وقواعد مضطردة، يدرك حضوها في أقوال أئمة التفسير ومصنفاتهم كل مطلع متعمق في التراث التفسيري، الذي لم تكن قضايا الاستدلال غائبة عنه، فقد "اجتهد علماء التفسير في بيان معاني الآيات وتحقيقها غاية الاجتهاد، وعُنوا في سبيل ذلك بتحديد أدلّة المعاني، وطرائق الاستدلال بها على الصواب، وكثر ذلك منهم كثرة ظاهرة، حتى غدت كتب التفسير ما بين اختيار لمعنى، ودليل على ذلك الاختيار، ولا يكاد يخرج موضوعها عن ذلك"(٣).

وقد وظف أهل التفسير خاصية الاستدلال في إنتاج الأقوال التفسيرية لثلاثة أغراض:

- إثبات المعاني وتصحيحها.
- الترجيح بين المعاني المقبولة.
- نفي المعاني وإبطالها.

المطلب الثاني: الاستدلال بالأدلّة النقليّة:

وهي الأدلة التي يكون مصدرها النقل، نجد إشارة إليها في قول ابن جرير الطبري: "غير جائز أن يقضى على حكم من أحكام الله تعالى ذكره أنه منسوخ، إلا بخبر يقطع العذر: إما من عند الله، أو من عند رسوله صلى الله عليه وسلم، أو بورود النقل المستفيض بذلك، فأما ولا خبر بذلك، ولا يدفع صحته عقل فغير جائز"(٤).

---

(١) التعريفات، للشريف الجرجاني، ج ١، ص ١٧.

(٢) ضوابط المعرفة، لعبدالرحمن حبنكة الميداني، ص ١٣٥.

(٣) الاستدلال في التفسير دراسة في منهج ابن جرير الطبري في الاستدلال على المعاني، للدكتور نايف الزهراني، ص٦.

(٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لمحمد بن جرير الطبري، ج ١١، ص ٢٠٩.

وهذه الأدلة هي:

- القرآن الكريم: والمراد من جعل القرآن الكريم دليلا على المعاني هو: جعل الآيات القرآنية دليلا على:

تصحيح المعنى وقبوله: ومن ذلك ماجاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا﴾ [سورة النساء: آية رقم (١١٩)]. قال الطبري: "وأولى الأقوال بالصواب في تأويل ذلك، قول من قال: معناه: ولآمرنهم فليغيرن خلق الله، قال : دين الله؛ وذلك لدلالة الآية الأخرى على أن ذلك معناه، وهي قوله : ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سورة الروم: آية رقم (٣٠)]"[(١)].

رد المعنى وإبطاله: كإبطال بعض تفسيرات قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [سورة النساء: آية رقم (١٧)]. قال الطبري: "وقد زعم بعض أهل العربية أن معناه: أنهم جهلوا كنه ما فيه من العقاب، فلم يعلموه كعلم العالم، وإن علموه ذنبا، فلذلك قيل: ﴿يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾. ولو كان الأمر على ما قال صاحب هذا القول، لوجب أن لا تكون توبة لمن علم كنه ما فيه؛ وذلك أنه جل ثناؤه قال: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ دون غيرهم"[(٢)].

هذه بعض أوجه توظيف القرآن الكريم في الاستدلال على معانيه، إلا أن هذا التوظيف غير مطلوق على عاهله وإنما حكمه علماء التفسير بمجموعة من الضوابط وهي:

- قطعية ثبوت القرآن الكريم.
- جميع ما في القرآن عربي: قال الإمام الشافعي: "ومن جماع علم كتاب الله، العلم بأن جميع كتاب الله إنّما نزل بلسان العرب"[(٣)].

---

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ٩، ص ٢٢٢.

(٢) نفسه : ج ٨، ص ٩٢.

(٣) الرسالة، لمحمد بن إدريس الشافعي، ص ٤٠.

- يشترط في الآية المستدل بها ثلاثة شروط:

"الأول: ثبوت معناها بوجه صحيح: بأن يدل الدليل المعتبر على معناها، ومن هنا يقع التفاوت في قوة دليل القرآن على المعنى، فإن منه ما يقطع بإفادته للمعنى، ومنه ما دون ذلك، بحسب قوة ثبوت المعنى في الدليل. ومن أمثلة ما يقطع فيه بإفادة المعنى: تفسير النبي صلى الله عليه وسلم للظلم في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ﴾ [سورة الأنعام: آية رقم (٨٢)]. بأنه الشرك، استدلالا بآية: ﴿إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ﴾ [سورة لقمان: آية رقم (١٣)]. فهذا تفسير نبوي قاطع في إفادة المعنى.

ومثل ما ثبت فيه المعنى بوجه راجح: تفسير "السفهاء" في قوله تعالى: ﴿إِذَا قِيلَ لَهُمۡ ءَامِنُواْ كَمَآ ءَامَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوٓاْ أَنُؤۡمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُۗ﴾ [سورة البقرة: آية رقم (١٣)] بـ: الجاهل الضعيف الرأي، القليل المعرفة بمواضع المنافع والمضار؛ استدلالا بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ﴾ [سورة النساء: آية رقم (٥)]. والسفهاء في هذا الموضع: النساء والصبيان؛ لضعف آرائهم وقلة معرفتهم بمواضع المصالح والمضار التي تصرف فيها الأموال.

فالقاعدة هنا أن قوة دليل القرآن بحسب قوة ثبوت المعنى فيه.

الثاني: موافقتها لمعنى الآية المفسرة: كأن تكون في سياقها، كما في تبيين المراد بأولياء الله في قوله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ [سورة يونس: آية رقم (٦٢)]، حيث جاء معناها في الآية بعدها: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾ [سورة يونس: آية رقم (٦٣)]. أو تكون في ذات القصة كما جاء في قصة قوم لوط، أو ذات الحادثة كما هو الحال في نزول القرآن في ليلة مباركة.

الثالث: زيادتها في المعنى عن الآية المفسَّرة، وتلك الزيادة هي موضع الشاهد من الدليل، وما تقع بها الإفادة في الاستدلال"[(١)].

- القراءات القرآنية:

عرفها العلماء بأنها العلم الذي يعنى بكيفية أداء الكلمات القرآنية اتفاقا واختلافا، مع عزوّ كل وجه لناقله. وقد أجمعوا على الاحتجاج بصحيحها، أي، القراءة التي توفرت فيها الشروط الثلاثة

(١) صناعة الدليل في علم التفسير، لنايف الزهراني، منشور ضمن مؤلف جماعي بعنوان: صناعة التفكير في علم التفسير، ص ٣١-٣٢.

للقراءة الصحيحة (وهي: ١- شهرة القراءة بها واستفاضتها بين القراء. ٢- موافقتها لوجه صحيح في لغة العرب. ٣- موافقتها للرسم العثماني) لكونها "من جنس الاحتاج بالقرآن الكريم، لأن كل قراءة صحيحة بمثابة آية مستقلة، وذلك أن كيفيات أداء الكلمات القرآنية إنما ثبتت بتنزيل من الله تعالى ذكره، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**إِنَّ هَذَا اَلْقُرآنَ أُنزلَ عَلَى سَبْعةِ أَحْرُف، فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسّرَ مِنهُ**»[(١)]"[(٢)].

لكنهم اختلفوا في الاحتجاج بالقراءة الشاذة على رأيين:

الأول: عدم صحة الاحتجاج بالقراءة الشاذة، حيث قال أصحاب هذا الرأي: "أن هذه القراءة (الشاذة) لم تثبت قرآنا؛ لإجماع الصحابة على عدم كتبها في المصاحف العثمانية، وما ذكره الصحابي على أنه قرآن، ولم يثبت كونه قرآنا ذهب كثير من أهل العلم إلى أنه لا يستدل به على شيء، وهو مذهب مالك، والشافعي. ووجهه أنه لما لم يذكره إلا لكونه قرآنا، فبطل كونه قرآنا بطل عن أصله، فلا يحتج به على شيء"[(٣)].

الثاني: جواز وصحة الاحتجاج بالقراءة الشاذة، وهو مذهب أكثر علماء التفسير، حيث إنهم عمليا ذهبوا إلى "الاحتجاج بما ليس في مصحف عثمان على جهة التفسير، فكلهم يفعل ذلك ويفسر به مجملا من القرآن ومعنى مستغلقا في مصحف عثمان وإن لم يقطع عليه بأنه كتاب الله كما يفعل بالسنن الواردة بنقل الآحاد العدول وإن لم يقطع على منعها. وقد كان ابن مسعود يقرؤها كما كان يقرؤها عمر ﴿فامضوا إلى ذكر الله﴾، وكان ابن مسعود يقول لو قرأتها ﴿**فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ**﴾ لسعيت حتى يسقط ردائي. والسعي أيضًا في اللغة الإسراع والجري"[(٤)].

وقد وظفها العلماء في الاستدلال على معاني القرآن الكريم بقسميها الصحيح والشاذ لبيان المعنى، كتفسير قوله تعالى: ﴿**أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ**﴾ [سورة الإسراء: آية رقم

---

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: أنزل القرآن على سبعة أحرف، رقم الحديث (٤٧٠٦)، ورواه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه، رقم الحديث (٨١٨).

(٢) الاستدلال في التفسير دراسة في منهج ابن جرير الطبري، ص ٢١٩.

(٣) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، ج ٥، ص ٢٦٦.

(٤) الاستذكار، لابن عبدالبر القرطبي، ج ٢، ص ٣٥.

(٩٣)]. "قال مجاهد :كنا لا ندري ما الزخرف حتى رأيت في قراءة عبدالله (يعني ابن مسعود): ﴿أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِنْ ذَهَبٍ﴾"(١).

ولرد المعنى، ومن أمثلة ذلك رد الطبري على تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ﴾ [سورة الأحزاب: آية رقم (٥٢)]. قال: "وأما الذي قاله ابن زيد في ذلك أيضا فقول لا معنى له؛ لأنه لو كان بمعنى المبادلة لكانت القراءة والتنزيل: ولا أن تبادل بهن من أزواج، أو ولا أن تبدل بهن بضم التاء، ولكن القراءة المجمع عليها: ولا أن تبدل بهن بفتح التاء، بمعنى: ولا أن تستبدل بهن، مع أن الذي ذكر ابن زيد من فعل الجاهلية غير معروف في أمة نعلمه من الأمم: أن يبادل الرجل آخر بامرأته الحرة، فيقال: كان ذلك من فعلهم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فعل مثله"(٢).

ولم تترك مسألة الاستدلال بالقراءات القرآنية دون قيد أو ضابط، وإنما حدد علماء التفسير عدة ضوابط تحكم توظيفها في الاستدلال على المعاني، وهي:

- كل قراءة مأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته رضي الله عنهم يصح الاستدلال بها على المعاني.
- "لا فرق في الاحتجاج للمعنى بين نوعي القراءات، ولا تتقدّم إحداهما على الأخرى بهذا الاعتبار، لأن المقابلة هنا بين معنى ومعنى، لا بين قراءة وقراءة، ومعلوم أنه لا تلازم بين قطعية ثبوت القراءة الصحيحة وقطعية معناها، ومن ثم تتعادل معاني القراءات الصحيحة والشاذة، وتتأخر الشاذة إن تعلق الأمر بالثبوت"(٣).
- "القراءة الشاذة تعامل في الاستدلال معاملة الأثر، فإن كانت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيتبع فيها منهج الاستدلال بالسنة في التفسير، وإن كانت عن السلف فيتبع فيها منهج الاستدلال بأقوال السلف في التفسير"(٤).
- القراءة الشاذة حجة في العربية مطلقا، قال السيوطي: "وقد أطبق النّاس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية"(٥).

---

(١) التفسير البسيط، ج ١٣، ص ٤٨٢.

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ٢٠، ص ٣٠٢.

(٣) الاستدلال في التفسير دراسة في منهج ابن جرير الطبري، ص ٢٣٠.

(٤) نفسه، ص ٢٣٦.

(٥) الاقتراح في أصول النحو وجدله، لجلال الدين السيوطي، ص ٦٨.

- السنة النبوية:

والسنة كما عرفها الإمام أحمد هي: "تفسر القرآن، وهي دلائل القرآن"(١)، وهي دليل نقلي في الاستدلال على معاني القرآن الكريم وردّها. فالعلماء أجمعوا على حجيتها لكونها مبينة للقرآن ومفسرة له، قال ابن تيمية: "اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة الدين أن السنة تفسّر القرآن وتبينه، وتدل عليه وتعبر عن مجمله وأنها تفسر مجمل القرآن من الأمر والخبر"(٢).

والأمثلة على توظيف علماء التفسير للسنة النبوية بأنواعها في الاستدلال على معاني القرآن الكريم كثيرة، نذكر منها:

- السنة القولية وهي الكثيرة:

في تصحيح المعنى: عن ابن مسعود قال: "لما نزلت هذه الآية: ﴿**ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ**﴾ [سورة الأنعام: آية رقم (٨٢)] شق ذلك على الناس فقالوا: يا رسول الله، وأينا لا يظلم نفسه؟! قال: إنه ليس الذي تعنون، ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح: إن الشرك لظلم عظيم؟! إنما هو الشرك"(٣).

في بيان المعنى: عن عقبة بن عامر، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر: «﴿**وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٍ**﴾ [سورة الأنفال: آية رقم (٦٠)]، **أَلاَ إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيَ، أَلاَ إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيَ، أَلاَ إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيَ**»(٤).

في رد المعنى: عن أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لَيْسَ أَحَد يُحَاسَبُ يَوْمَ القِيَامَةِ إِلاَّ هُلِكَ**» فقلت: يا رسول الله، أليس قد قال الله تعالى: ﴿**فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوفَ يُحاسَبُ حِسَابا يَسِيرا**﴾، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إِنَّمَا ذَلِكَ العَرْض، وَلَيْس أَحَد يُنَاقَشُ الحِسَابَ يَومَ القِيامةِ إلا عُذِّبَ**»(٥).

- السنة الفعلية:

---

(١) أصول السنة، للإمام أحمد بن حنبل، ص ١٦.

(٢) مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ج١٧، ص ٤٣٢.

(٣) رواه الترمذي في سننه، أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأنعام، رقم (٣٠٦٧).

(٤) رواه مسلم في صحيحه: كتاب: الإمارة، باب: فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسيه، رقم (١٩١٧)، ورواه الإمام أحمد في مسنده: مسند الشاميين، حديث: عقبة بن عامر الجهني، رقم (١٧٤٣٢).

(٥) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب: من نوقش الحساب، رقم الحديث ٦١٧٢.

عن سيار بن سلامة الرياحي قال: "أتيتُ أبا برزة، فسأله والدِي عن مواقيت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر إذا زالت الشمس. ثم تلا: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ﴾ [سورة الإسراء: آية رقم (٧٨)]"(١).

- السنة الوصفية:

قال مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [سورة الشعراء: آية رقم (٢١٩)]. قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرى من خلفه في الصلاة كما يرى بين يديه.

وكذلك لم يترك أمر الاستدلال بالسنة على عاهله، فهو أيضا مُحكم ومقيّد بضوابط تجعل الأخذ بهذا الدليل واجبة وتحرم مخالفته بها، وهي:

- الحديث الصحيح الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: يكون راويه ثقةً معروفًا بعدالته، معتمدًا عند أهل الآثار في روايته ونقله، وحفظه وإتقانه، وأن يسمعه راويه عن مثله، ويتصل بهم السّند من أوّله إلى منتهاه، وأن يؤدّيه كما سمعه من غير شذوذ، ولا علة قادحة(٢).

- الدلالة الصريحة على المعنى: وهي "الدلالة اللفظية التي يُطابق فيها بيان النبي صلى الله عليه وسلم لفظ الآية، سواء ذكرت الآية في الحديث أو لا"(٣)، وأما ما كانت دلالته غير صريحة على المعنى وهي: "الدلالة غير اللفظية؛ كدلالة الفعل والتقرير، التي لا يطابق فيها الحديث ألفاظ الآية، فيفيد تقوية للمعنى، ولا يلزم المصير إليه، وربما تَقَدمه غيره من الأدلة"(٤).

- الاستدلال بالحديث الضعيف جائز مالم يكن منكر المتن مناقضا لظاهر الآية أو ما ثبت عن صحيح، وما لم يكن موضوعا أو في تقرير حكم شرعي.

- اللغة العربية:

أي: جعل اللغة العربية ومباحثها دليلا لبيان المعاني وتصحيحها أو ردِّها، وفي حجية الاستدلال بها إجماع عملي من علماء التفسير، قال الإمام مالك بن أنس: "لا أوتى برجل غير عالم بلغات العرب يفسر كتاب الله إلا جعلته نكالا"(٥). والأمثلة على استدلال علماء التفسير باللغة في بيان

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ١٧، ص ٥١٥.

(٢) الاستدلال في التفسير دراسة في منهج ابن جرير الطبري، ص: ٢٥٨-٢٥٩.

(٣) صناعة الدليل في علم التفسير، ص ٤٠-٤١.

(٤) نفسه، ص ٤١.

(٥) التفسير البسيط، ج ١، ص ٤١١.

المعاني كثيرة جدا ومن جهات متنوعة (كمعاني المفردات والحروف، والأساليب، والإعراب) نورد بعضا منها في:

بيان المعنى: كتفسيرهم لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ﴾ [سورة التكوير: آية رقم (١٧)].

"قال ابن جرير: قال ابن زيد في قوله : ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ﴾ قال: عسعس تولى، وقال: تنفس الصبح من هاهنا، وأشار إلى المشرق طلاع الفجر. وقال آخرون: عني بقوله: ﴿إِذَا عَسۡعَسَ﴾ إذا أقبل بظلامه. وعن الحسن ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ﴾ قال: إذا غشي الناس. حدثنا الحسين بن علي الصدائي، قال: ثني أبي، عن الفضيل، عن عطية ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ﴾ قال: أشار بيده إلى المغرب.

وأولى التأويلين في ذلك بالصواب عندي قول من قال: معنى ذلك: إذا أدبر، وذلك لقوله: ﴿وَٱلصُّبۡحِ إِذَا تَنَفَّسَ﴾ فدل بذلك على أن القسم بالليل مدبرا، وبالنهار مقبلا والعرب تقول: عسعس الليل، وسعسع الليل: إذا أدبر، ولم يبق منه إلا اليسير، ومن ذلك قول رؤبة بن العجاج:

يا هِنْدُ ما أَسْرَعَ مَا تَسَعْسَعا ولوْ رجَا تَبَعَ الصِّبَا تَتَبَّعا[١]

فهذه لغة من قال: سعسع، وأما لغة من قال :عسعس، فقول علقمة بن قرط:

حتى إذَا الصُّبْحُ لَهَا تَنَفَّسا وانْجابَ عَنْها لَيْلُها وَعَسْعَسا"[٢]

قبول المعنى: كما في قوله تعالى: ﴿يَخۡرُجُ مِنۢ بَيۡنِ ٱلصُّلۡبِ وَٱلتَّرَآئِبِ﴾ [سورة الطارق: آية رقم (٠٧)]. قال ابن جرير: "والصواب من القول في ذلك عندنا قولُ من قال: هو موضع القلادة من المرأة حيث تقع عليه من صدرها؛ لأن ذلك هو المعروف في كلام العرب، وبه جاءت أشعارهم، قال المثقب العبدي:

وَمِنْ ذَهَبٍ يُسَنُّ عَلَى تَرِيبٍ كَلَوْنِ الْعَاجِ لَيْسَ بِذِي غُضُونِ[٣]

---

(١) مجموع أشعار العرب (يشمل ديوان رؤبة بن العجاج)، اعتنى بتصحيح وترتيبه وليم بن الورد، ص ٨٨، والبيت من بحر الرجز.

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ٢٤، ص ٢٥٦-٢٥٧.

(٣) ديوان شعر المثقب العبدي، ص ١٥٩، والبيت من بحر الوافر.

وقال آخر:

وَالزَعفَرانُ عَلى تَرائِبِها شَرَقًا بِهِ اللَبّاتُ وَالنَحرُ[1]"[2]

وكلام العرب حتى يكون دليلا يعتد ويحتج به على بيان معاني الآيات القرآنية لابد أن يكون منضبطا لمجموعة من الشروط التي حددها أهل الفن كضوابط تحكم الاستدلال باللغة في التفسير وغيره من العلوم الشرعية، وهي:

– النقل الصحيح: قال السيوطي نقلا عن ابن الأنباري: "يشترط أن يكون ناقل اللغة عدلا رجلا كان أو امرأة حرا كان أو عبدا كما يشترط في نقل الحديث لأن بها معرفة تفسيره وتأويله فاشترط في نقلها ما اشترط في نقله وإن لم تكن في الفضيلة من شكله فإن كان ناقل اللغة فاسقا لم يقبل نقله"[3]. وقول الأنباري وإن كان فيه اختلاف بين العلماء في ما يتعلق بالجواب عن سؤال: هل يشترط في ناقل اللغة ما يشترط في ناقل الحديث؟ لأن لكل علماء فن معاييرهم الخاصة في قبول الأخبار وردها، إلا أنه عندما يتعلق الأمر بتفسير كلام الله تعالى تصل درجة تجريح وتعديل ناقل اللغة المستدل بها في ذلك درجة نقل الحديث، فلا يقبل إلا النقل الصحيح من العرب الخلص.

– فصاحة المستدل به وعدم غرابته: أي: يشترط في المنقول المستدل به على معاني القرآن الكريم أن يكون فصيحا خاليا من العيوب، ولا غرابة فيه ولا شذوذ. فـ" مما ردّه المحققون من طرف التأويل ما يتضمن حمل كلام الشارع من جهة ركيكة تنأى عن اللغة الفصحى، فقد لا يتساهل فيه إلا في مضايق القوافي وأوزان الشعر فإذا حمل حامل آية من كتاب الله أو لفظا من ألفاظ رسول الله صلى الله عليه وسلم على أمثال هذه المحامل وأزال الظاهر الممكن إجراؤه لمذهب اعتقده فهذا لا يقبل"[4]. وفصاحة هذا اللفظ الذي سيوظف في فهم واستنباط المعاني وجب توفره على عدة شروط ذكرها الإمامان الرازي والسكاكي[5]، وهي: أن تكون الكلمة عربية أصيلة ليست مما

---

(١) المخبل السعدي حياته وما تبقى من شعره، حاتم الضامن، ص ١٢٥، والبيت من بحر الكامل.

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ٢٤، ص ٣٥٦.

(٣) المزهر في علوم اللغة وأنواعها، لجلال الدين السيوطي، ج ١، ص ١٠٧.

(٤) البرهان في أصول الفقه، للإمام الجويني، ج ١، ص ٢٠٧.

(٥) انظر: نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز، للإمام فخر الدين الرازي، ص ٧١، ومفتاح العلوم، للإمام السكاكي، ص ٤١٦.

أحدثه المولدون ولا مما أخطأت فيه العامة، وأن تكون أجرى على مقاييس اللغة وقوانينها، وأن تكون متسقة مع قوانين النحو والإعراب، وأن يحترز فيها اللحن، وأن يحترز فيها عن الألفاظ الغريبة والوحشية.

- تثبت اللغة عن طريق ثلاثة مسالك:

١- القرآن الكريم.

٢- الحديث النبوي.

٣- كلام العرب شعرا ونثرا.

- أحوال النزول:

وهي ما "يَحتفُّ بنزول القرآن الكريم من هيئات وأوقات يتوصل بها إلى معانيه"(١)، أي: معرفة زمن النزول، ومكانه، وأسبابه، ثم معرفة القصص القرآني، وفي حجّيتها قال الإمام الشافعي رحمه الله فيما رواه عنه الخطيب: "لا يحل لأحد يفتي في دين الله إلا رجلا عارفا بكتاب الله، وتأويله وتنزيله، ومكّيه ومدنيّه، وما أريد به، وفيما أنزل"(٢).

وقال ابن فارس: "وفي كتاب الله جلّ ثناؤه ما لا يعلم معناه إلا بمعرفة قصّته"(٣).

وقد وظف المفسّرون أحوال النزول للاستدلال على بيان المعاني: ومن أمثلة ذلك: عن مجاهد، قال: "كانوا يحجون ولا يتجرون، فأنزل الله تعالى قوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾، قال: في الموسم(٤).

وللاستدلال أيضا على رد المعنى: ومن أمثلة ذلك: "عن سعيد بن جبير رضي الله عنه أنه سئل عن قوله تعالى: ﴿وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أهو عبدالله بن سلام رضي الله عنه قال: وكيف وهذه السورة مكية؟!"(٥).

وكمن قال في تفسير قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ "أفرأيت من عمل ما نهى الله عنه من الربا في تجارته ولم يأكله، أيستحق هذا الوعيد من الله؟ قيل :نعم، وليس المقصود من الربا

(١) الاستدلال في التفسير دراسة في منهج ابن جرير الطبري، ص ٤٦٢-٤٦٣.

(٢) الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي، ج ٢، ص ٣٣١.

(٣) الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، لأحمد بن فارس، ص ٤٢.

(٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ٤، ص ١٦٤.

(٥) الدر المنثور، لجلال الدين السيوطي، ج ٤، ص ٦٦٩.

في هذه الآية الأكل، إلا أن الذين نزلت فيهم هذه الآيات يوم نزلت، كانت طعمتهم ومأكلهم من الربا، فذكرهم بصفتهم، معظما بذلك عليهم أمر الربا، ومقبحا إليهم الحال التي هم عليها في مطاعمهم"(١).

ولهذا الدليل ضوابط تحكم توظيفه في الاستدلال على المعاني وهي:

- النقل هو الطريق الوحيد لمعرفة أحوال النزول، ولا اجتهاد عقلي في المسألة؛ ولذلك قال العلماء: "فإن أولئك الذين شاهدوا وعرفوا سبب نزول الآيات من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم الذين بعدهم ممن كانوا من علم تلك الأحوال بمنزلة من شاهدها لقرب عهدهم بها، واستفاضة أخبارها لديهم وهم التابعون، ممن كان يجوز لهم تفسير آيات القرآن على مقتضى ما شاهدوه وعرفوا من أسباب نزولها وأحوال من نزلت فيهم، وليس لمن بعدهم ممن لم يتحققوا تلك الأحوال إلا بأخبار تنقل إليهم على ألسنة الرواة مما لا ينقطع على مغيبه باليقين، أن يتعاطوا هذا الوجه من التفسير، وإنما عليهم أن يتبعوا أولئك السابقين ويتطلبوا مذاهبهم وأقوالهم في ذلك فيأخذوا بما أجمعوا عليه أخذا لا معدل عنه"(٢).

- منهج قبول المرويات في أحوال النزول: ما كان عن رسول الله فيتبع فيه منهجي النقل والاستدلال فيما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما كان عن غيرهم فيتبع فيه منهج النقل والاستدلال بأقوال السلف.

- "قصة الآية وسبب نزولها داخلان قطعا في معناها"(٣): قال الإمام السيوطي: "اللفظ قد يكون عاما ويقوم الدليل على تخصصه فإذا عرف السبب قصر التخصيص على ما عدا صورته فإن دخول صورة السبب قطعي وإخراجها بالاجتهاد ممنوع كما حكى الإجماع عليه القاضي أبو بكر في التقريب ولا التفات إلى من شذ فجوز ذلك"(٤).

- العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.
- يقدم الأصح في تعدد مرويات أحوال نزول الموضع الواحد.
- زمن النزول ومكانه أولى ما يستدل به في باب النسخ.

---

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ٦، ص ١١.

(٢) العجاب في بيان الأسباب، لأحمد بن حجر العسقلاني، ج ١، ص ٩٨-٩٩.

(٣) صناعة الدليل في علم التفسير، ص ٦٥.

(٤) الإتقان في علوم القرآن، للإمام السيوطي، ج ١، ص ١٠٧.

- أقوال السلف:

السلف في اللغة يعني التقدُّم والسَّبق، فكل مَن تقدَّمك يُعتبر لك سلفًا. أما السلف عند علماء الشريعة فهم: طبقة الصحابة رضي الله عنهم، وطبقة التابعين، وطبقة أتباع التابعين، استنادا إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم: «**إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**»(١). وأقوال السلف حجة في دين الله ما لم تخالف قولًا ثابتًا في كتاب الله أو سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن كان وقع منهم إجماع يصبح واجب الاتباع تحرم مخالفته. والأدلة على حجيتها كثيرة نذكر منها:

- خاصية الطبقة الأولى: معاصرتهم لعهد النبوّة وشهودهم لتنزُّلات القرآن الكريم على النبي صلى الله عليه وسلم ومعايشتهم للأحداث التي نزل فيها، ومعرفتهم بأحوال مَن نزل فيهم القرآن.

- خاصية الطبقة الثانية والثالثة: قُرْبِهم من زمن الوحي، وأخذِهم للتفسير عن الصحابة رضي الله عنهم، ونقلِهم لأحوال التنزيل وأحداثه عن الصحابة رضي الله عنهم، وكذلك الأمر عند طبقة أتباع التابعين في نقلهم عن التابعين.

وقد استدل علماء التفسير بأقوال السلف لـ:

بيان المعنى: قال ابن جرير في قوله تعالى: ﴿**إِنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا**﴾ [سورة طه: آية رقم (١٥)]. "والذي هو أولى بتأويل الآية من القول، قول من قال: معناه: أكاد أخفيها من نفسي، لأن تأويل أهل التأويل بذلك جاء"(٢).

رد المعنى: "قالوا: وفي قول الله جل ثناؤه: ﴿**وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ**﴾ [سورة الإسراء: آية رقم (٨٦)]، ما ينبئ عن أن الله تعالى ذكره لم ينس نبيه شيئا مما آتاه من العلم. وهذا قول يشهد على بطوله وفساده، الأخبار المتظاهرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بنحو الذي قلنا"(٣).

- الإسرائيليات:

---

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب: الأيمان والنذور، باب: إثم من لا يفي بالنذر، رقم (٦٣١٧)، ورواه مسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذي يلونهم، رقم (٢٥٣٥).

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ١٨، ص ٢٨٧.

(٣) جامع البيان عن تأويل آي القرآن: ج ٢، ص ٤٧٩.

يقصد بها: ما يروى من قصص وأحداث عن مصادر يهودية، إلا أن علماء التفسير توسعوا في مفهومها فقالوا: هي كل ما تسرب إلى التفسير من أساطير قديمة منسوبة في أصل روايتها إلى مصدر يهودي أو نصراني أو غيرهما. وسمّوها إسرائيليات من باب التغليب، لأن غالب ما يروى من ذلك يرجع إلى مصادر يهودية.

وقد قسّمها العلماء إلى ثلاث:

- ما يوافق ما صح من شريعتنا: مثل ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**وَاللهِ مَا جَمَعْتُكُم لِرغْبَة وَلاَ لرهبة، ولكن جمعتكم لأنّ تَمِيمًا الدّاري كان رجلًا نَصْرَانِيًا، فجاء فَبَايَعَ وَأَسْلَم، وحدّثني حديثًا وافق الّذي كنت أحدِّثكم عن مسيح الدّجّال؛ حدّثني أنّه ركب فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، مع ثلاثين رجلا...** »[1] الحديث.

- ما يخالف شريعتنا: وهو ما يخالف شريعتنا وعلمنا أنه كذب، مثل ما ورد في شأن الأنبياء وطعن في عصمتهم.

- ما ليس في شريعتنا ما يوافقه ولا يخالفه: أي ماهو مسكوت عنه في ذلك.

وقد وظّف علماء التفسير الروايات الإسرائيلية للاستدلال بها على معاني القرآن الكريم مثل:

- ما رواه ابن كثير في تفسيره لقوله تعالى: ﴿**وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً**﴾ [سورة البقرة: آية رقم (٦٧)] قال: "كان رجل من بني إسرائيل مكثرا من المال، فكانت له ابنة، وكان له ابن أخ محتاج، فخطب إليه ابن أخيه ابنته، فأبى أن يزوجه، فغضب الفتى وقال :والله لأقتلن عمي ولآخذن ماله، ولأنكحن ابنته، ولآكلن ديته، فأتاه الفتى وقد قدم تجار في بعض أسباط بني إسرائيل، فقال يا عم، انطلق معي فخذ لي من تجارة هؤلاء القوم لعلي أن أصيب منها، فإنهم إذا رأوك معي أعطوني فخرج العم مع الفتى ليلا فلما بلغ الشيخ ذلك السبط قتله الفتى، ثم رجع إلى أهله، فلما أصبح جاء كأنه يطلب عمه، كأنه لا يدري أين هو، فلم يجده، فانطلق نحوه، فإذا بذلك السبط مجتمعين عليه، فأخذهم وقال :قتلتم عمي، فأدوا إلي ديته، فجعل يبكي ويحثو التراب على رأسه وينادي واعماه، فرفعهم إلى موسى فقضى عليهم بالدية، فقالوا له: يا رسول الله ادع لنا ربك حتى يبين لنا من صاحبه فيؤخذ صاحب القضية، فو

---

(١) رواه الإمام مسلم في صحيحه: كتاب: الفتن واشتراط الساعة، باب: قصة الجساسة، حديث رقم (١١٩)، ورواه ابن ماجه في السنن، أبواب: الآيات، باب: طلوع الشمس من مغربها، رقم (٤٠٧٤).

الله إن ديته علينا لهينة، ولكن نستحي أن نعير به فذلك حين يقول تعالى: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾"[1].

تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ [سورة آل عمران: آية رقم (٩٣)]

قال ابن جرير: "وأولى هذه الأقوال بالصواب، قول ابن عباس الذي رواه الأعمش، عن حبيب، عن سعيد عنه أن ذلك، العروق ولحوم الإبل؛ لأن اليهود مجمعة إلى اليوم على ذلك من تحريمها، كما كان عليه من ذلك أوائلها"[2].

قال الدكتور أبو شهبة في جواز الاستدلال بالإسرائيليات: "ما علمنا صحّته ممّا بأيدنا من القرآن والسنة، وهذا القسم صحيح، وفيما عندنا غنية عنه، ولكن يجوز ذكره وروايته للاستشهاد به، ولإقامة الحجة عليهم من كتبهم، وذلك مثل: ما ذكر في صاحب موسى عليه السلام، وأنّه الخضر، فقد ورد في الحديث الصحيح، مثل: ما يتعلق بالبشارة بالنبي صلى الله عليه وسلم ورسالته، وأنّ التوجيد هو دين جميع الأنبياء، مما غفلوا عن تحريفه أو حرفوه، ولكن بقي شعاع منه يدلّ على الحق. وفي هذا القسم ورد قوله صلى الله عليه وسلم: «**بَلِّغوا عَنِّي وَلَوْ آيَة وَحَدِّثُوا عن بني إِسْرائِيلَ ولا حَرَج، ومن كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ من النَّارِ**»"[3][4].

وللاستدلال بالإسرائيليات ضوابط:

- "أن يحتمله ظاهر لفظ الآية.
- ألا يعارض نصّا شرعيا.
- أن يكون ممكنا عقلا"[5].

المطلب الثاني: الاستدلال بالأدلّة العقلية:

وهي الأدلة التي يكون مصدرها العقل، أي: الاجتهاد العلمي، وهي:

- السياق القرآني:

---

(١) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير ج ١، ص ١٩٢.

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ٦، ص ١٥.

(٣) رواه البخاري في صحيحه: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم (٣٢٧٤).

(٤) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، لمحمد أبو شهبة، ص ١٠٦.

(٥) الاستدلال في التفسير دراسة في منهج ابن جرير الطبري، ص ٥٣١-٥٣٢.

يعرف بكونه: تتابع واتصال المفردات والتراكيب القرآنية لأداء المعنى، أي: فهم النص بمراعاة ما قبله وما بعد، ولذلك قال العلماء: "إذا حدثت عن الله حديثا فقف حتى تنظر ما قبله وما بعده"(١). وقال ابن دقيق العيد: "أما السياق والقرائن: فإنها الدالة على مراد المتكلم من كلامه. وهي المرشدة إلى بيان المجملات، وتعيين المحتملات. فاضبط هذه القاعدة. فإنها مفيدة في مواضع لا تحصى"(٢). أما رشيد رضا وفي سياق حديثه عن تفسير القرآن بالقرآن فقال: "إن أفضل قرينة تقوم على حقيقة معنى اللفظ: موافقته لما سبق له من القول واتفاقه مع جملة المعنى، وائتلافه مع القصد الذي جاء له الكتاب بجملته"(٣).

والاستدلال بالسياق في التفسير يدخل ضمن تفسير القرآن بالقرآن، وهذا من أشرف التفاسير وأجلها، لأنه لا أحد أعلم بمعاني الكلام من المتكلم نفسه.

وقد ثبت الاستدلال بالسياق القرآني في بيان معاني القرآن الكريم عند علماء الشريعة الإسلامية، كون دلالة السياق مرتبطة ارتباطا وثيقا باللغة العربية، حيث لا يفهم الكلام عند العرب إلا في سياقه. وقد وظّف النبي صلى الله عليه وسلم- وهو أفصح العرب- وبعده علماء التفسير هذا الدليل في بيان المعاني القرآنية، ومن ذلك:

ما بعد الآية: سؤال أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤۡتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّ قُلُوبُهُمۡ وَجِلَةٌ أَنَّهُمۡ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ رَٰجِعُونَ﴾[سورة المؤمنون: آية رقم (٦٠)]. أهم الذين يشربون الخمر ويسرقون؟ قال: لا يا بنت الصديق، ولكنهم الذين يصومون ويصلون ويتصدقون وهم يخافون أن لا تقبل منهم ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَهُمۡ لَهَا سَٰبِقُونَ﴾ [سورة المؤمنون: آية رقم (٦١)](٤). فالنبي صلى الله عليه سلم استدل على هذا المعنى باستخدام دلالة السياق، فاستدل بلحاق الآية على المعنى المراد.

---

(١) فضائل القرآن، للقاسم بن سلاّم، ص ٣٧٧.

(٢) إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد، ج ٢، ص ٢١.

(٣) تفسير المنار، لمحمد رشيد رضا، ج ١، ص ٢٠.

(٤) رواه الترمذي في سننه، أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة المؤمنون، رقم (٣١٧٥)، ورواه ابن ماجه في السنن: أوّل أبواب الزهد، باب: التوقي على العمل، رقم (٤١٩٨).

ما قبل الآية: منها قول نافع بن الأزرق لابن عباس: تزعم أن قوما يخرجون من النار، وقد قال الله جل وعز: ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنۡهَاۖ وَلَهُمۡ عَذَابٞ مُّقِيمٌ﴾ [سورة المائدة: آية رقم (٣٧)] فقال ابن عباس: ويحك، اقرأ ما فوقها هذه للكفار. أي: اقرأ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ أَنَّ لَهُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا وَمِثۡلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفۡتَدُواْ بِهِۦ مِنۡ عَذَابِ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنۡهُمۡۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾ [سورة المائدة: آية رقم (٣٦)].

سياق السورة: قال ابن جرير وهو يتحدث عن الاختلاف في تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُواْ بَيۡنَهُۥ وَبَيۡنَ ٱلۡجِنَّةِ نَسَبٗاۚ وَلَقَدۡ عَلِمَتِ ٱلۡجِنَّةُ إِنَّهُمۡ لَمُحۡضَرُونَ﴾ [سورة الصافات: آية رقم (١٥٨). فهل الإحضار هنا للعذاب أم لمشاهدة الحساب. قال رحمه الله: "وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال: إنهم لمحضرون العذاب، لأن سائر الآيات التي ذكر فيها الإحضار في هذه السورة، إنما عني به الإحضار في العذاب، فكذلك في هذا الموضع"(١).

السياق العام للقرآن: مثاله تفسير قوله تعالى: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغۡلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِيٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٞ﴾ [سورة المجادلة: آية رقم (٢١)]، فقد قال بعض العلماء: "إن المراد بهذه الغلبة، الغلبة بالحجة والبيان، والغالب في القرآن هو استعمال الغلبة في الغلبة بالسيف والسنان، وذلك دليل واضح على دخول تلك الغلبة في الآية؛ لأن خير ما يبين به القرآن القرآن فمن ذلك قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ سَتُغۡلَبُونَ﴾ [سورة آل عمران: آية رقم (١٢)]. وقوله تعالى: ﴿وَمَن يُقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقۡتَلۡ أَوۡ يَغۡلِبۡ﴾ [سورة النساء: آية رقم (٧٤)]. وقوله تعالى: ﴿وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٞ يَغۡلِبُوٓاْ أَلۡفٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَفۡقَهُونَ﴾ [سورة الأنفال: آية رقم (٦٥)]. وقوله عز وجل: ﴿فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٞ صَابِرَةٞ يَغۡلِبُواْ مِاْئَتَيۡنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمۡ أَلۡفٞ يَغۡلِبُوٓاْ أَلۡفَيۡنِ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [سورة الأنفال: آية رقم (٦٦)] وقوله تعالى: ﴿الٓمٓ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ٢١، ص ١٢٢.

﴿وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ﴾[سورة الروم: آية رقم (١-٣)]. إلى غير ذلك من الآيات"(١).

ولتوظيف السياق في الاستدلال على معاني القرآن الكريم مجموعة من الضوابط والقواعد الحاكمة نجملها- بعد تتبعها في كتب العلماء الذين اعتنوا بقواعد وأصول التفسير- في الآتي:

- حمل كلام الله تعالى على الغالب من عرفه ومعهود كلامه: أي: "إذا تنازع المفسرون في تفسيرآية أو جملة أو لفظة من كتاب الله فأولى الأقوال بالصواب، القول الذي يوافق استعمال القرآن في غير موضع النزاع، سواء أكان ذلك في الألفاظ المفردة، أو في التراكيب"(٢).

- "الأصل حمل النص على معنى جديد، إلا أن يدل السياق على التأكيد"(٣): قال الشنقيطي: "المقرر في الأصول: أن النص من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا احتمل التأسيس والتأكيد معا وجب حمله على التأسيس، ولا يجوز حمله على التأكيد إلا لدليل يجب الرجوع إليه"(٤).

- "الأصل بقاء ترتيب النظم، إلا إذا دل السياق على التقديم والتأخير"(٥): فالأصل في الكلام الإتيان به على ترتيبه، لكن أحيانا ومن باب التفنن وللدلالة على الفصاحة والتمكن من ملكة اللغة قد يحيد بعضهم عن الأصل، غير أن هذا الحياد يستوجب ترك دليل على التأخير أو التقديم سواء في سياق الكلام أو قرينة الحال.

- الأصل اتحاد مرجع الضمائر في السياق الواحد أولى من تفريقها. قال الزركشي: "إذا اجتمع ضمائر فحيث أمكن عودها لواحد فهو أولى من عودها لمختلف، ولهذا لما جوز بعضهم في قوله تعالى: ﴿أَنِ ٱقۡذِفِيهِ فِي ٱلتَّابُوتِ﴾... أن الضمير في ﴿فَٱقۡذِفِيهِ فِي ٱلۡيَمِّ﴾ لتابوت، وما بعده وما قبله لموسى، عابه الزمخشري وجعله تنافرا ومخرجا للقرآن

(١) انظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، ج ١، ص ٢٤.

(٢) قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، لحسين بن علي بن حسين الحربي، ج ١، ص ١٥٣.

(٣) فصول في أصول التفسير، لمساعد بن سلمان الطيار، ص ١١٨.

(٤) أضواء البيان، ج ٦، ص ٧٥٥.

(٥) فصول في أصول التفسير، ص ١١١.

عن إعجازه فقال: والضمائر كلها راجعة إلى موسى، ورجوع بعضها إليه وبعضها إلى التابوت فيه هجنة لما يؤدي إليه من تنافر النظر، فإن قلت: المقذوف في البحر هو التابوت وكذلك الملقى إلى الساحل، قلت: ما ضرك لو جعلت المقذوف والملقى إلى الساحل هو موسى في جوف التابوت، حتى لا تفرق الضمائر فيتنافر عليك النظم الذي هو قوام إعجاز القرآن والقانون الذي وقع عليه التحدي، ومراعاته أهم ما يجب على المفسر"[1].

- الأصل في التقدير أن يكون موافقا للسياق القرآني: إذا وجد في الآية القرآنية حذف وإضمار فأولى التقديرات فيها هو ما يوافق السياق.

- النظائـر:

ويقصد بها: حمل معنى الآية على نظيره، وهو معنى اللفظ الذي يشابهه ويماثله، أي: قياس المعاني على بعضها، فمعاني الوحي كلها حق وصدق، وبعضها يصدق بعضا ويشهد له. قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا مَّثَانِيَ﴾ [سورة الزمر: آية رقم (٢٣)].

وقد استدل السلف رحمهم الله بهذا النوع من الأدلة على بيان معاني القرآن الكريم من ذلك:

- تفسير قتادة لقوله تعالى: ﴿وَلَهُ ٱلدِّينُ وَاصِبًا﴾ [سورة النحل: آية رقم (٥٢)]. "قال: دائما؛ ألا ترى أنه يقول: ﴿عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾ [سورة الصافات: آية رقم (٩)]"[2].

- وقول ابن عطية في تفسير قوله تعالى: ﴿سَيُطَوَّقُونَ﴾ "على هذا التأويل معناه سيحملون عقاب ما بخلوا به، فهو من الطاقة كما قال تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ﴾ وليس من التطويق"[3].

للاستدلال بالنظائر على معاني القرآن الكريم مجموعة من الضوابط التي حددها العلماء نجملها في الآتي:

---

(١) البرهان في علوم القرآن، ج ٤، ص ٣٥.

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ١٧، ص ٢٢٢.

(٣) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية، ج١، ص ٥٤٧.

- "ثبوت المعنى في النظير.
- اتفاقهما في المعنى (بحيث لا يكتفى بتشابه الألفاظ فقط).
- لا يخرج عن نظير اللفظ إلا بدليل.
- قوة الدلالة في النظير تفيد قوّة في الاستدلال به"(١).

- الدلالة العقلية:

وهي ما اكتسبه الإنسان من معارف بفطرته، وحصله من علوم في عصره، تقتضي بيان بعض معاني القرآن الكريم، أو إبطال بعض المعاني المنحرفة له. ومنها "دلالة الواقع المحسوس، والعادة الجارية، والجمع بين المتماثلات، والتفريق بين المختلفات، ونحو ذلك مما تقتضيه غريزة العقل"(٢).

والعقل دليل معتبر ومأذون فيه شرعا وفي سائر العلوم والمعارف، وعند عامة العلماء والعقلاء، قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [سورة الحديد: آية رقم (٢٥)]؛ فالكتاب هو: "القرآن الكريم المشتمل على الحق، والصدق، واليقين بأحسن المسائل وأوضح الدلائل، والميزان هو العدل، والاعتبار، والأمثال المضروبة، والقياس الصحيح، والعقل الرجيح"(٣).

ومن أمثلة الاستدلال على المعاني بهذا الدليل في التراث التفسيري:

- عن محمد بن كعب القرظي في قوله تعالى: ﴿رَّبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾، قال: "ليس كل الناس سمع النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن المنادي القرآن"(٤).
- قال ابن عطية: "﴿والرَّاسخون﴾ عطفا على اسم الله تعالى، فالمعنى إدخالهم في علم التأويل لا على الكمال، بل علمهم إنما هو في النوع الثاني من المتشابه، وبديهة العقل تقضي بهذا"(٥).

---

(١) صناعة الدليل في علم التفسير، ص ٨٢-٨٣.

(٢) موسوعة التفسير المأثور، لمجموعة من المؤلفين، ج ١، ص ٤٨٨.

(٣) موسوعة التفسير المأثور، ص ج ١، ص ٤٨٨.

(٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ٧، ص ٤٨٠.

(٥) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج ١، ص ٤٠٣.

- قال ابن جرير: "وأما ما ذكر عن مجاهد من توجيهه"الذي "إلى معنى الجميع، فلا دليل في الكلام يدل على صحة ما قال من ذلك. بل ظاهر الكلام بالذي اخترنا من القول أشبه. وإذا تُنُوزِعَ في تأويل الكلام، كان أولى معانيه به أغلبه على الظاهر، إلا أن يكون من العقل أو الخبر دليل واضح على أنه معني به غير ذلك"(١).

وتوظيف هذه الدلالة في الاستدلال على المعاني تحكمها عدة ضوابط قررها علماؤنا رحمهم الله، يقول ابن تيمية: "وإذا تبين أن الكتاب والميزان منزلان فلا يجوز أن يتناقض الكتاب والميزان، فلا تتناقض دلالة النصوص الصحيحة، والأقيسة الصحيحة، ولا دلالة النص الصحيح، والقياس الصحيح، وإنما يكون التناقض بين الحق الصحيح، والباطل الذي ليس بصحيح، فأما الصحيح الذي كله حق فلا يتناقض، بل يصدِّق بعضه بعضا"(٢).

* * *

المبحث الثاني: منهج علماء التفسير في توجيه الأقوال التفسيرية

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: التوجيه ونشأته.

المطلب الثاني: ضوابط التوجيه.

المطلب الأول: التوجيه ونشأته:

التوجيه في اللغة من مصدر وجّه، وقيل: "وجّه الحجر وجهه وجهة ما له... يريد: وجِّه الأمر وجهه؛ يضرب مثلا للأمر إذا لم يستقم من جهة أن يوجِّه له تدبيرا من جهة أخرى، وأصل هذا في الحجر يوضع في البناء فلا يستقيم، فيقلب على وجه آخر فيستقيم"(٣). ومنه يكون توجيه الكلام بيان وجهته ومقصده، فإن تعذر يقلّب من جهات أخرى ليبيّن.

والتوجيه في التفسير يسير في هذا المنحى، أي: توجيه أقوال المفسرين من خلال بيان المقصود من كلامهم وما استشكل فيه. فقول المفسر قد "يكون مجملا يخفى معناه على ذهن

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ١٢، ٢٣٧.

(٢) جامع المسائل، لابن تيمية، ج ٢، ص ٢٧٢.

(٣) لسان العرب، لابن منظور، هـ، فصل الواو، ج ١٣، ص ٥٥٧.

المبتدئ، أو يلتبس عليه مقصوده من تفسيره، فيحتاج إلى إيضاح وزيادة بيان، أو يتطلب معرفة مأخذه، واستخراج علة اختياره، وسبب اقتصاره على ذلك المعنى"(١)، فإن فُعل كل هذا سمي ذلك توجيها.

وقد نشأ التوجيه في زمن مبكر من تاريخ التفسير، وكانت بدايته مع توجيه كلام النبي صلى الله عليه وسلم في تفسيره للقرآن الكريم، والذي اعتنيَ به اعتناء كبيرا، واهتم المفسرون بعده بتوضيح مجمله وتوجيه مشكله. ومن أمثلة ذلك: توجيه قول النبي صلى الله عليه وسلم: "**إن المغضوب عليهم: اليهود، وإن الضالين: النصارى**". فقد يقول القائل: "أليس النصارى من المغضوب عليه؟! واليهود أيضا من الضالين؟! فكيف صرف المغضوب إلى اليهود وصرف الضالين إلى النصارى؟"(٢)، غير أن المفسرين اعتنوا بتوجيه هذا التفسير فقال بعضهم أن "وصف اليهود بالمغضوب عليهم ووصف النصارى بالضالين هو الغالب على كل منهما في القرآن؛ فاليهود يعرفون ولا يعملون به، والنصارى يعبدون بلا علم"(٣). وقال بعضهم: "وخص الله تعالى اليهود بالغضب؛ لأنهم أشد عداوة"(٤).

كما أن عملية التوجيه مورست على أقوال السلف بعد النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من المفسرين، كتوجيه تفسير قوله تعالى: ﴿**وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَـًٔا**﴾ [سورة يوسف: آية رقم (٣١)]. قال أبو عبيدة: "متكأ: أي نمرقا تتكئ عليه، وزعم قوم أنه الأترج، وهذا أبطل باطل في الأرض". لكنه وجّه ما استشكل عليه فقال: "ولكن عسى أن يكون من المتكأ أترج يأكلونه"(٥).

ثم جاء بعده تلميذه ابن سلاّم واعترض انتقاد أبي عبيدة ووجّه استشكاله قائلا: "والفقهاء أعلم بالتأويل منه- أي من أبي عبيدة- ولعله بعض ما ذهب من كلام العرب، فإن الكسائي كان

(١) صناعة التوجيه في علم التفسير، لخالد الواصل، منشور ضمن مؤلف جماعي بعنوان: صناعة التفكير في علم التفسير، ص ١٧٧.

(٢) تفسير السمرقندي، لنصر بن محمد السمرقندي، ج ١، ص ١٩.

(٣) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية، ج ٣، ص ١٦٨.

(٤) تفسير السمرقندي، ج ١، ص ١٩.

(٥) مجاز القرآن، لأبي عبيدة، ج ١، ص ٣٠٩

يقول: قد ذهب من كلام العرب شيء كثير انقرض أهله"[١]. ثم علّق ابن جرير الطبري موافقا لتوجيه أبي عبيدة قائلا: "والقول في أن الفقهاء أعلم بالتأويل من أبي عبيدة، كما قال أبو عبيد لا شك فيه، غير أن أبا عبيدة لم يبعد من الصواب في هذا القول، بل القول كما قال: من أن من قال للمتكأ: هو الأترج، إنما بين المعد في المجلس الذي فيه المتكأ، والذي من أجله أعطين السكاكين، لأن السكاكين معلوم أنها لا تعد للمتكأ إلا لتخريقه ولم يعطين السكاكين لذلك"[٢].

والأمثلة على توجيه أقوال المفسرين كثيرة يصعب حصرها، فلا تخلو أغلب التفاسير على مر العصور من ذلك بين مكثر ومقل. وهو باب يحتاج دقة النظر، وحذاقة الفكر، واستفراغ الجهد، حتى يكون توجيه الأقوال توجيها صحيحا مبينا لمقاصد قائليها واستنباط الاحتمالات التي تتخرج عليها.

ولذلك حدد العلماء مجموعة من الضوابط التي ينبغي على المفسر أن يتقيد بها في عملية توجيه أقوال من سبقوه من المفسرين سلفا وخلفا، وهي:

المطلب الثاني: ضوابط التوجيه:

- الأقوال تتقارب ولا تتناقض:

ولذلك ينبغي حمل الآية على جميع الأقوال، خاصة أقوال السلف، فكثير ما يفسرون الآية بالمثال أو بجزء المعنى، أو بالنزول، أو السياق. ومن أمثلة ذلك ما وقع في توجيه تفسيرات قوله تعالى: ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ﴾ [سورة النساء: آية رقم (١١٩)]. "عن ابن عباس: دين الله، وعنه أيضا: الخصاء، وكذلك روي عن أنس، وقال سعيد بن جبير ومجاهد وابراهيم والضحاك وقتادة يعني دين الله، وزاد مجاهد يعني الفطرة أي: أنهم ولدوا على الاسلام وأمرهم الشيطان بتغييره، وروي عن عكرمة قولان أحدهما أنه الخصاء والآخر أنه دين الله، وهذه الأقوال ليست بمتناقضة لأنها ترجع إلى الأفعال"[٣].

---

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ١٦، ص ٧١.

(٢) نفسه، ج ١٦، ص ٧١.

(٣) معاني القرآن، للسيخ أحمد النحاس، ج ٢، ص ١٩٥-١٩٦.

وكذلك في توجيه تفسيرات قوله تعالى: ﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ﴾ [سورة البقرة: آية رقم (٢٦٩)]. "قال ابن عباس: هي المعرفة بالقرآن فقهه ونسخه ومحكمه ومتشابهه وعربيته. وقال قتادة: الحكمة الفقه في القرآن، وقال مجاهد أيضا: الحكمة الإصابة في القول والفعل، وقال ابن زيد وأبوه زيد بن أسلم: الحكمة العقل في الدين، وقال مالك: الحكمة المعرفة في الدين والفقه فيه والاتباع له، وروى عنه ابن القاسم أنه قال: الحكمة التفكر في أمر الله والاتباع له، وقال أيضا الحكمة طاعة الله والفقه في الدين والعمل به، وقال الربيع: الحكمة الخشية. وهذه الأقوال كلها قريب بعضها من بعض لأن الحكمة مصدر من الإحكام وهو الإتقان في عمل أو قول، وكتاب الله حكمة، وسنة نبيه حكمة، وكل ما ذكر فهو جزء من الحكمة التي هي الجنس"(١).

- النظر في الأحوال والملابسات والقرائن:

فالكلام كما هو معلوم يقوم على ثلاثة أركان: القائل والقول والناقل، فمن أراد أن يوجه أقوال المفسرين وجب عليه أن "ينظر في هذه الأركان الثلاثة وما احتف بها من قرائن تكشف وجهتها، وما اكتنفها من أحوال جعلت القائل يفسر الآية بما قال، فينظر إلى الكلمات والعبارات؛ ليدرس محتملاتها وتأويلاتها، وينظر إلى القائل ليتبين غرضه، ويعرف سياق كلامه ومكانه وزمانه والظروف التي احتوته، وينظر إلى الناقل ليستبين دقة نقله وصواب فهمه"(٢).

ومثال ذلك توجيه ابن عطية لقول ابن عباس والحسن البصري في تفسيرهما لقوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ﴾ [سورة البقرة: آية رقم (1)]: "قال ابن عباس: الربوة المكان المرتفع الذي لا تجري فيه الأنهار، وهذا إنما أراد به هذه الربوة المذكورة في كتاب الله؛ لأن قوله تعالى: ﴿أَصَابَهَا وَابِلٌ﴾ إلى آخر الآية يدل على أنها ليس فيها ماء جار، ولم يرد ابن عباس أن جنس الربا لا يجري فيها ماء؛ لأن الله تعالى قد ذكر ربوة ذات قرار ومعين، والمعروف في كلام العرب أن الربوة ما ارتفع عما جاوره سواء جرى فيها ماء أو لم يجر، وقال الحسن: الربوة الأرض المستوية التي لا تعلو فوق الماء، وهذا أيضا أراد أنها ليست كالجبل والضرب ونحوه"(٣).

- يستند في توجيه الأقوال على ما هو نقلي صحيح وما هو عقلي معتبر:

(١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج ١، ص ٣٦٤.

(٢) صناعة التوجيه في علم التفسير، ص ١٩٧.

(٣) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج ١، ص ٣٥٩.

وهي الأصول التي يعتمد عليها المفسر في توجيه الأقوال ونقدها وترجيحها. وهي إما نقلية متمثلة في القرآن الكريم، والسنة النبوية، والإجماع، واللغة، وأحوال النزول. أو عقلية متمثلة في النظائر، والسياق، والدلالات العقلية.

مثال ذلك: اعتماد ابن جرير على اللغة والنظائر القرينة في توجيه تفسير قوله تعالى: ﴿فَنَادتهُ ٱلْملاٰئِكةُ﴾ أن المراد من الملائكة جبريل. قال ابن جرير: "فإن قال قائل: وكيف جاز أن يقال على هذا التأويل ﴿فَنَادتهُ ٱلْملاٰئِكةُ﴾ والملائكة جمع لا واحد؟ قيل: ذلك جائز في كلام العرب بأن تخبر عن الواحد بمذهب الجمع، كما يقال في الكلام: خرج فلان على بغال البرد، وإنما ركب بغلا واحدا، وركب السفن، وإنما ركب سفينة واحدة. وكما يقال: ممن سمعت هذا الخبر؟ فيقال: من الناس، وإنما سمعه من رجل واحد. وقد قيل: إن منه قوله: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ﴾ [سورة آل عمران: آية رقم (١٧٣)]، والقائل كان- فيما كان ذكر- واحدا، والناس بمعنى واحد، وذلك جائز عندهم فيما لم يقصد فيه قصد واحد"[(١)].

* * *

المبحث الثالث: أهمية استحضار مناهج التفسير في الدرس التفسيري

إن استحضار مناهج التفسير ضمن الدرس التفسيري، هو بسط لطبيعة المناهج الداخلية التي قام عليها هذا العلم، وربطه بسياق تدريسه مما يمكن الطالب من التدرج في تحصيل الملكة التفسيرية، وإكسابه مهارات الفهم، والتعليل، والاستنباط، والترجيح. ولذلك وللضرورة العلمية والبيداغوجية ينبغي تجاوز تلك الطريقة الشائعة في الوسط الأكاديمي الجامعي والمتمثلة في تقديم المادة التفسيرية بشكل جاهز، فلا يلتمس الطالب في ذلك منطق العلم، ولا حركة العقل المفسر في إنتاج المعرفة التفسيرية.

ولذلك قال الإمام أحمد عندما ترك مجلس سفيان بن عيينة وهو يروي عن الزهري، وجلس إلى حلقة الإمام الشافعي، فوجد ملامة من الناس فقال: "اسكت فإن فاتك حديث بعلو تجده بنزول،

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ٦، ص ٣٦٤-٣٦٥.

ولا يضرك، وإن فاتك عقل هذا الفتى أخاف ألا تجده"[1]. فمجلس ابن عيينة كان لتحصيل المعرفة الشرعية، في حين أن الإمام الشافعي كان يدرس طريقة بناء مسائل العلم وضبط أصوله وقواعه، فالمعرفة- مع أهميتها- غير كافية في تخريج الطالب الذي نعده ليكون مفسرا، أو فقيها، أو أصوليا... بل لابد أن يتعلم مع ذلك أسس بناء هذه المعرفة، فمن تعلم البناء بنى.

فإذا حددنا كفاية الدرس التفسيري في: جعل الطالب قادرا على التعامل مع النص القرآني تفسيرا، والأقوال التفسيرية تحليلا وترجيحا، فلابد من تدريبه على إعمال مبادئ وقواعد مناهج التفسير في النصوص الحية، وتدريبه على استنباط المعاني والترجيح بين الأقوال التفسيرية بشكل مستقل، مع الابتعاد عن إصدار أحكام القيمة من خلال دورانه مع الدليل وجودا وعدما. فيأخذ بيده شيئا فشيئا إلى التدرج في اكتساب الملكة التفسيرية، وبالتالي وعن طريق إعمال هذه المبادئ في التدريس، يصل الطالب بنفسه إلى كشف معاني النص، وقضايا العلم وقواعده، بدل أن تقرر له ابتداء، وهذا ولا شك سيحدث تغييرا في بنية الطالب الفكرية، ويقوده إلى إنتاج المعرفة التفسيرية بعيدا عن التلقي والتقليد.

فتوظيف خاصتي الاستدلال والتوجيه في منهج تدريس التفسير، لهما أثر كبير في تنمية مهارات الفهم والتحليل والتركيب من خلال تطبيقهما على المادة المستقاة، سواء كانت نصوص قرآنية أو أقوال تفسيرية. فتكون المادة هي المنطلق في التدريس، لا أن نأتي بها في آخر الدرس، ثم إن إعمال هذه الخصائص لها أثر تربوي بالغ، كونها تغرس في الطالب عدم الجرأة على تفسير النص القرآني إلا بما يجيز ذلك من إلمام بالعلوم والقواعد العلمية والمنهجية المكتسبة والمعتبرة.

والحمد لله ربّ العالمين

* * *

خاتمة البحث

توصل البحث إلى جملة من النتائج مفادها:

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح، للإمام الزركشي، ج ١، ص ٤٣.

١- أن منهج علماء التفسير امتاز بمجموعة من الخصائص التي وظفوها في الوصول إلى استنباط المعاني القرآنية، وهي خصائص تشكل في مجموعها منهجا تفسيريا عاما يقوم على قواعد وأصول منضبطة.

٢- أن بيان معاني الآيات القرآنية وتحقيقها لابد أن يُنتج وفق أدلّة المعاني التي حددها علماء التفسير، ووفق الترتيب الذي حددوه.

٣- أن توجيه أقوال المفسرين لا يكون موكولًا إلى رأي المفسر وهواه، بل هو عمل مقيد بمجموعة من الضوابط التي ينبغي للمفسر أن يتقيد بها في عملية توجيه أقوال من سبقوه من المفسرين سلفًا وخلفًا.

وتوصي الدراسة بأنه في سياق تدريس علم التفسير لابد من استحضار طبيعة المنهج الداخلي للعلم، وربط تدريسه بخصائص هذا المنهج، لإكساب الطالب مهارات الفهم والتحليل والاستنباط والتعليل، وعدم تقديم المادة التفسيرية بشكل جاهز إلا عندما تدعو إلى ذلك الضرورة التعليمية الملحة.

* * *

مراجع البحث

١- القرآن الكريم برواية حفص.

٢- الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين السيوطي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب- مصر، طبعة ١٩٧٤م.

٣- إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية، بدون تاريخ.

٤- الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، لمحمد أبو شهبة، ط. مكتبة السنة بالقاهرة، الطبعة الرابعة، بدون تاريخ.

٥- الاستدلال في التفسير دراسة في منهج ابن جرير الطبري في الاستدلال على المعاني، لنايف الزهراني، ط. مركز تفسير للدراسات القرآنية- السعودية، الطبعة الأولى ٢٠١٥م.

٦- الاستذكار، لابن عبدالبر، تح: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، ط. دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠٠م.
٧- أصول السنة، للإمام أحمد بن حنبل، ط. دار المنار- السعودية، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
٨- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي الجكني، ط. دار عطاءات العلم (الرياض)، ودار ابن حزم (بيروت)، الطبعة الأولى ٢٠١٩م.
٩- الاقتراح في أصول النحو وجدله، لجلال الدين السيوطي، تح: د. محمود فجال، ط. دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى ١٩٨٩م.
١٠- البرهان في أصول الفقه، لعبدالملك الجويني، تح: صلاح بن محمد بن عويضة، ط. دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٧م.
١١- البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين الزركشي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط. دار إحياء الكتب العربية- مصر، الطبعة الأولى ١٩٥٧م.
١٢- تاج اللغة، للجوهري، ط. دار النفائس- لبنان، طبعة ١٩٧٤م.
١٣- التعريفات، للشريف الجرجاني، ط. دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٩٨٣م.
١٤- التفسير البسيط، للواحدي، ط. عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- السعودية، الطبعة الأولى ١٤٣٠م.
١٥- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، تح: محمد حسين شمس الدين، ط. دار الكتب العلمية- لبنان، منشورات محمد علي بيضون- بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
١٦- تفسير المنار، لرشيد رضا، ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب- مصر، طبعة ١٩٩٠.
١٧- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري، ط. دار التربية والتراث- مكة المكرمة، بدون تاريخ.
١٨- جامع المسائل، لتقي الدين بن تيمية، تح: مجموعة من الباحثين، السعودية، ط. دار عطاءات العلم- الرياض، ودار ابن حزم- بيروت، الطبعة الثانية ٢٠١٩م.
١٩- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لتقي الدين بن تيمية، تح: مجموعة من الباحثين، السعودية، ط. دار العاصمة، طبعة ١٩٩٩م.
٢٠- ديوان شعر المثقب العبدي، تح: حسن كامل الصيرفي، جامعة الدول العربية، معهد المخطوطات العربية، طبعة ١٩٨١م.

٢١- الدر المنثور، لجلال الدين السيوطي، دار الفكر- بيروت، بدون تاريخ.
٢٢- الرسالة، للشافعي، تح: أحمد محمد شاكر، ط. مصطفى البابي الحلبي وأولاده- مصر، الطبعة الأولى ١٩٣٨م.
٢٣- سنن الترمذي، تح: أحمد شاكر وآخرين، ط. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي- مصر، الطبعة الثانية ١٩٨٥م.
٢٤- سنن ابن ماجه، تح: عصام موسى هادي، ط. دار الصديق للنشر- الجبيل، الطبعة الأولى ٢٠١٤م.
٢٥- الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، لابن فارس، الناشر: محمد علي بيضون، الطبعة الأولى ١٩٩٧م.
٢٦- صحيح البخاري، تح: د. مصطفى ديب البغا، ط. دار ابن كثير، ودار اليمامة- دمشق، بدون تاريخ.
٢٧- صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تح: أحمد بن رفعت بن عثمان حلمي القره حصاري، ومحمد عزت بن عثمان الزعفران بوليوي، وأبي نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي، ط. دار الطباعة العامرة- تركيا، طبعة ١٣٣٤هـ.
٢٨- صناعة التفكير في علم التفسير، مؤلف جماعي، مركز تكوين للدراسات والأبحاث- السعودية، الطبعة الأولى ٢٠١٩م.
٢٩- ضوابط المعرفة، لعبدالرحمن حبنكة الميداني، ط. دار القلم دمشق، الطبعة الثانية ٢٠٠٢م.
٣٠- العجاب في بيان الأسباب، لابن حجر العسقلاني، تح: عبدالحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي- السعودية، (لم تذكر سنة الطبع).
٣١- فصول في أصول التفسير، لمساعد بن سلمان الطيار، ط. دار ابن الجوزي بالدمام، الطبعة الثالثة ١٩٩٩م.
٣٢- فضائل القرآن، لأبي عبيد القاسم بن سلام، تح: مجموعة من الباحثين، ط. دار ابن كثير بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٥م.

٣٣- الفقيه والمتفقه، للبغدادي الخطيب، تح: عادل يوسف العزازي، دار ابن الجوزي- السعودية، الطبعة الثانية ١٤٦١هـ.

٣٤- قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، لحسين بن علي بن حسين الحربي، دار القاسم- السعودية، طبعة ٢٠٠٨م.

٣٥- لسان العرب، لابن منظور، ط. دار صادر- بيروت، طبعة ١٤١٤هـ.

٣٦- مجاز القرآن، لأبي عبيدة معمر بن المثنى، تح: محمد فواد سزگين، ط. مكتبة الخانجي- القاهرة، الطبعة الأولى ١٣٨١هـ.

٣٧- مجموع أشعار العرب، اعتنى بتصحيح وترتيبه وليم بن الورد، ط. دار ابن قتيبة- الكويت، (لم تذكر سنة الطبع).

٣٨- مجموع الفتاوى، لتقي الدين بن تيمية، ط. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف- المدينة المنورة، الطبعة الأولى ٢٠٠٤م.

٣٩- المخبل السعدي حياته وما تبقى من شعره، لحاتم الضامن، (شعراء مقلون)، عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

٤٠- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي، تح: عبدالسلام عبدالشافي محمد، ط. دار الكتب العلمية- بيروت، طبعة ١٤٢٢هـ.

٤١- مدخل علمي في الأصول النظرية لدراسة العلم العربي، لعلي ماهر عبدالقادر، مجلة الدليل، العدد (١)، يونيو ٢٠١٣م.

٤٢- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، للسيوطي، تح: فؤاد علي منصور، ط. دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٨م.

٤٣- المسند، لأحمد بن حنبل، تح: شعيب الأرناؤوط، ط. مؤسسة الرسالة- لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠١م.

٤٤- معاني القرآن، لأبي جعفر النحاس، تح: محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى- مكة المكرمة، طبعة ١٤٠٩هـ.

٤٥- مفتاح العلوم، للسكاكي، تح: نعيم زرزور، ط. دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الثانية ١٩٨٧م.

٤٦- مقاييس اللغة، لابن فارس، تح: عبدالسلام هارون، مطبعة عيسى البابي- القاهرة، (لم تذكر سنة الطبع).
٤٧- موسوعة التفسير المأثور، مؤلف جماعي، ط. مركز الدراسات والمعلومات القرآنية، معهد الإمام الشاطبي، ودار ابن حزم- بيروت، الطبعة الأولى ٢٠١٧م.
٤٨- النكت على مقدمة ابن الصلاح، لبدر الدين الزركشي، تح: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، ط. أضواء السلف- الرياض، طبعة ١٩٩٨م.
٤٩- نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز، لفخر الدين الرازي، تح: نصر الله حاجي، ط. دار صادر بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠٤م.

* * *

مجلة المدوَّنة

مجلة عالمية فصلية محكَّمة

تعنى بالدراسات والأبحاث الشرعية

تصدر عن مجمع الفقه الإسلامي بالهند

AL-MODAWWANA

International quarterly Refereed journal
It is concerned with Islamic studies and research
Issued by Islamic Fiqh Academy
India

ISSN: 2349-1884